

[939-2082] ما حكم الشك في الطهارة عند الطواف، وماذا عليه وقد أتم عمرته؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اعتمرت وشكيت ان وضوئي قد انتقض في الطواف. وبعد الطواف اتصلت على اكثر من شيخ لاستفتيه فلم يجبني احد فاكملت عمرتي ورجعت الى مدينتي. فهل علي شيء؟ الشك لا يوجب عليك شيء. اذا كنت متيقن ان وضوءك انتقض - [00:00:00](#)

في الطواف او قبل الطواف فانت ما زلت محرما فتبادر الذهاب الى مكة واداء العمرة واعادة ملابس الاحرام عليك. اما اذا كان المسألة مسألة شك فالشك لا يؤثر. لا يؤثر على - [00:00:23](#)

والطهارة اذا تمت فانها لا تنتقض الا بيقين بيقين ناقض لا بالشك. ولهذا قالوا اليقين لا يزول بالشك. هذي قاعدة. نعم - [00:00:38](#)